

أسس منح السلف لغايات التعليم أو السكن لعام (٢٠٢٠)

- ❖ الشروط العامة للمنافسة على السلف :
١. أن لا تقل سنوات الاشتراك للمستفيد عن ثمانية عشر عاماً للفئتين : الأولى والثانية ، واثنى عشر عاماً للفئة الثالثة ، وهو شرط أساسي للنظر في موضوع السلفة.
 ٢. أن يكون الحد الأدنى للمبلغ المترصد للمستفيد (٢٠٠٠) دينار.
 ٣. يُحدّد مجلس إدارة الصندوق السقف السنوي لصرف السلف ، وعدد المستفيدين ، وهو الجهة المخولة بالاعتماد النهائي في هذا الشأن .
 ٤. تُصرف السلفة دفعة واحدة ولمره واحدة طوال فترة الخدمه.
 ٥. بالنسبة للفئة الثالثة تكون مقدار السلفه (٢٠٠٠) كحد اقصى .
 ٦. في حال سلف السكن يقدّم المستفيد ما يثبت استخدامها لغايات السكن بحيث تكون الوثائق بتواريخ حديثه .
 ٧. في حال سلف التعليم يقدّم المستفيد ما يثبت الالتحاق بالجامعات أو كليات المجتمع المتوسطة ، على أن يكون ذلك بتواريخ حديثة لكل طالب .
 ٨. لايسمح باعاده قيمه السلفه بعد الحصول عليها من اجل زياده المبلغ او لاي سبب اخر .
 ٩. إلغاء كافة الطلبات التي لم تنافس خلال السنة الواحدة وفي نهاية كل سنة .

❖ تُعتمد المعايير الآتية لصرف السلف :

- أ- أن يكون السقف الإجمالي للسلف وفق الملاءة المالية للصندوق .
- ب- يُمنح المستفيد من الفئتين : الأولى والثانية نقطة واحدة بعد مضي (١٨) سنة من الاشتراك ، وسقف أعلى عشر نقاط .
- ج- يُمنح المستفيد من الفئة الثالثة نقطة واحدة بعد مضي (١٢) سنة من الاشتراك ، وسقف أعلى عشر نقاط .
- د- يُمنح كل طالب جامعي من أبناء المستفيدين عشر نقاط ، وكل طالب كلية مجتمع خمس نقاط .

أسس السلف الطارئة للعام ٢٠٢٠

الشروط العامة للمنافسة على السلف:

١. ان لا تقل الخدمة عن (٥) سنوات في وزارة التربية والتعليم بالنسبة لسلف (٥٠٠) و (١٠٠٠)
٢. ان لا تقل الخدمة عن (٨) سنوات في وزارة التربية والتعليم بالنسبة لسلف (١٥٠٠)
٣. ان يكون الحد الأدنى للمبلغ المترصد للمستفيد (١٠٠٠) دينار او يتناسب مع قيمة السلفة المطلوبة.
٤. تصرف السلفة دفعه واحده بحد اعلى (١٥٠٠) دينار وحد ادنى (٥٠٠) دينار.
٥. تسدد السلفة بأقساط شهرية تحسم من راتب الموظف لمدته (١٨) شهرا
٦. يتم التعميم لتقديم الطلبات لمره واحده وفي بداية كل سنة ولا يقبل اي طلب بعد انتهاء المده المحدده.
٧. يحدد مجلس ادارة الصندوق السقف السنوي لصرف السلف، عدد المستفيدين وهو الجهة المخولة بالاعتماد النهائي في هذا الشأن
٨. يتم تسديد رصيد السلفة مره واحده عند انتهاء خدمة الموظف لاي سبب كان او عند حصوله على اجازة دون راتب او اعاره.
٩. يعفى الموظف من الفئه الاولى والثانيه من احضار عدم ممانعه من البنك اذا كان صافي راتبه يزيد عن (٣٠٠) دينار وغير ذلك يتوجب عليه احضار عدم ممانعه من البنك باقتطاع (٥٥,٥٥٦) لسلفة الالف و (٢٧,٧٧٧) لسلفة الخمسمائه
١٠. يطلب ممن يتقدم لسلفه (١٥٠٠) احضار كتاب عدم ممانعه من البنك بقيمه ٨٣,٣٣٣ دينار
١١. بالنسبه لموظفي الفئه الثالثه يتوجب عليهم احضار كتاب عدم ممانعه من البنك اذا كانت قيمة السلفة المطلوبه (١٠٠٠) دينار اما اذا كانت قيمة السلفه (٥٠٠) دينار فيعفى من احضار كتاب عدم ممانعه من البنك بشرط ان لا يقل صافي راتبه عن (١٧٥) دينار
١٢. الغاء كافة الطلبات التي لم تنافس خلال السنة الواحدة وفي نهاية كل سنة
١٣. اذا حصل الموظف على سلفه طارئة ورغب في سداد المبلغ المتبقي عليه لا يحق له التقدم بطلب مره اخرى خلال العام